فان تهديد هذا الشريان كان يمثل سبباً كافياً لاشعال الحرب وخوض الصراع المسلح دفاعاً عنه.

صراع المصالح بين دولة ضئيلة السواحل وعالم عربي ممتد السواحل

اذا كانت المصالح الاستراتيجية والاقتصادية للدول المختلفة في البحار تختلف تبعاً لما تحوزه من شواطىء وما تسيطر عليه من مساحات مائية مختلفة، فان هذا العنصر للتباين، بل ولتناقض المصالح، فيما يتعلق بالبحار، يبدو شديد الوضوح فيما يتعلق بالصراع العربي ـ الاسرائيلي. ففي مقابل شواطىء محدودة المساحة للغاية تسيطر عليها اسرائيل على ساحلي البحرين المتوسط والاحمر، فان البلدان العربية تحتل الشواطىء الجنوبية والشرقية للبحر المتوسط كافة، كما تقع الغالبية الساحقة من شواطىء البحر الاحمر ضمن اقاليمها، فضلاً عن وجود ٢١٨ جزيرة تشكل ٠,٤٩ بالمئة من مساحة الوطن العربي. ان هذه الحقيقة تفسر، الى حد بعيد، الموقف الاسرائيلي المتحفظ ازاء المساحات البحرية المختلفة، والوقوف الى جانب تقليصها وليس توسيعها، سواء تمثلت تلك المساحات في البحر الاقليمي او المنطقة المجاورة او المنطقة الاقتصادية الخالصة، فضلاً عن التحفظ الاسرائيلي العام من تنظيم الاتفاقية للملاحة واستغلال الثروات في البحار شبه المغلقة التي ينتمي اليها البحران، المتوسط والاحمر.

ففيما يتعلق بالبحر الاقليمي، وحتى ما قبل توقيع اتفاقية قانون البحار، فان غالبية الدول العربية اعتمدت معيار الاثني عشر ميلاً بحرياً لاتساع بحرها الاقليمي، وهو الاتساع الذي اتجهت الى اعتماده وفود غالبية دول العالم الثالث في مناقشات المؤتمر الثالث لقانون البحار. وفي المقابل، فقد ظلت اسرائيل تناصر اقتصار عرض البحر الاقليمي على ثلاثة او ستة اميال بحرية، وتقاوم توسيعه الى اثني عشر ميلاً. ولكن الاتفاقية جاءت معبرة عن رأي الغالبية الساحقة من الدول؛ وقررت المادة الثالثة منها ان «لكل دولة الحق في ان تحدد عرض بحرها الاقليمي بمسافة لا تتجاوز ١٢ ميلاً بحرياً مقسمة على خطوط الاساس المقررة وفقاً لهذه الاتفاقية». وعلى هذا الاساس، نظمت الاتفاقية حقوق الدولة الشاطئية، والنظام القانوني للبحر الاقليمي وما يتضمنه من حق للمرور البريء فيه.

وبالمثل، فقد عارضت اسرائيل، ايضاً، تحديد «المنطقة المتاخمة»، كما لم تتحمس للمنطقة الاقتصادية الخالصة التي اعتبرها البعض بديلاً لفكرة المنطقة المتاخمة؛ ولكن الدول العربية حرصت، في تشريعاتها البحرية، على تحديد المنطقة المتاخمة، واعتبرت «الامن» من المصالح التي يحق للدولة الساحلية حمايتها في تلك المنطقة، على الرغم من الحرص الذي ظهر في المداولات السابقة على عقد اتفاقية جنيف العام ١٩٥٨ على حذف فكرة الامن من بين المصالح التي يجوز للدولة الساحلية حمايتها في نطاق النقطة المتاخمة. وحرصت لجنة الخبراء العرب لقانون البحار، في دوراتها المتعاقبة، على تأكيد اهمية المنطقة المتاخمة وعلى ضرورة الابقاء عليها، حتى في ظل التسليم بفكرة المنطقة الاقتصادية الخالصة على اساس انها نظام قانوني قائم بذاته يخول الدولة الساحلية في منطقة من المياه البحرية تلي الحدود الخارجية للبحر الاقليمي حقوقاً لا تزيد على مجرد حقوق رقابة معينة لمنع الاخلال بنظمها الجمركية والصحية والمالية ولوائح البحر في اقليمها، او بحرها الاقليمي، وكذلك فرض العقوبات، في حالة الاخلال بتلك اللوائح[٢٢].

ايضاً، وعلى عكس الفتور الاسرائيلي ازاء فكرة المنطقة الاقتصادية الخالصة، التي لا تستفيد منها اسرائيل كثيراً، فان تلك المنطقة لقيت ترحيباً وحماساً من الدول العربية، شأنها في ذلك شأن الدول الآسيوية ودول اميركا اللاتينية. وكان لجهود تلك الدول، جميعها، فضل كبير في اقرار